

وسائل الشيعة

[368] ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إن أمير المؤمنين (عليه السلام) رأى قاصا في المسجد، فضربه بالدرة وطرده. ورواه الشيخ بإسناده عن علي بن إبراهيم (1). 5 - باب من يجب حبسه (34986) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير عن عبد الرحمن بن الحجاج - رفعه - أن أمير المؤمنين (عليه السلام) كان لا يرى الحبس إلا في ثلاث، رجل أكل مال اليتيم، أو غصبه، أو رجل أوتن على أمانة فذهب بها. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك وعلى صور آخر يحبس فيها، فالحصر هنا إضافي. 6 - باب أن من أحدث في المسجد الحرام ضرب ضربا شديدا ومن أحدث في الكعبة قتل بعد إخراجه من الحرم (34987) 1 - محمد بن يعقوب، عن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن الحسن بن محبوب، عن أبي الصباح الكناني، قال:

(1) التهذيب 10: 149 / 595. الباب 5 فيه

حديث واحد 1 - الكافي 7: 263 / 21. (1) تقدم في الباب 21 من أبواب صلاة الجمعة، وفي الحديث 1 من الباب 6، وفي الباب 7 من أبواب الحجر، وفي الباب 11 من أبواب كيفية الحكم، وفي الحديث 7 من الباب 5 من أبواب السرقة. الباب 6 فيه 4 أحاديث 1 - الكافي 2: 21 / 4، وأورده في الحديث 1 من الباب 46 من أبواب مقدمات الطواف. (*)